هل يصح الاستدلال بتابوت بني إسرائيل على جواز التبرك بآثار الصالحين وقبورهم؟

يستدلُّ المبتدعة على جواز التبرُّك بذوات الصالحين وآثارهم وقبورهم، بالتابوت الذي كان يتبرك به بنو إسرائيل[1]، والذي فيه بقية مما ترك آل موسى وآل هارون؛ كما في قوله تعالى: **{وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَى وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ}** [البقرة: 248].

الرد:

أولًا: أن ذلك التابوت من خاصية جعلها الله تعالى فيه، قد جاء بها وحيٌ أوحاه اللهُ تعالى إلى نبيهم صلى الله عليه وسلم، والصدور في التبرك عن وحيٍ مُنَزَّل من عند الله تعالى لا كلام فيه، بل هو المتعين على المؤمنين، ولكن الكلام هنا فيمن يصدر في ذلك عن غير دليل، فيشرع من الأقوال والأفعال ما لم ينزِّل اللهُ تعالى به سلطانًا وليس له به علم.

ثانيًا: المراد بالبقية التي في التابوت هي أشياء كانت لموسى وهارون كالعصا والثياب ورضاض الألواح ونحو ذلك، وقد ذكر الإمام ابن جرير – رحمه الله – الأقوال في معنى البقية، وليس فيها ما فيه مستمسك للمتبركين بآثار الصالحين.

وأما قوله تعالى: «آل موسى وآل هارون»، فالمراد به موسى وهارون؛ إذ أن «آل» مقحمة هنا لتفخيم شأنهما[2]، وقيل المراد بذلك الأنبياء من بني يعقوب؛ لأنهما من ذرية يعقوب، فسائر قرابته ومن تناسل منه آل لهما[3].

---

(1) مفاهيم يجب أن تصحح، المالكي، ص(141)، الردود الشاملة، محمد إبراهيم سالم، ص(99).

(2) زاد المسير، ابن الجوزي، ص(294/1)، فتح القدير، الشوكاني، ص(265/1).

(3) فتح القدير، الشوكاني، ص(265/1).